رابط المادة على منصة باحث

أحكام الحج والعمرة - نور على الدرب - الشيخ عبد العزيز ابن باز - مشروع كبار العلماء

7557 - حكم حج المسلم من غير موطنه - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

يقول انني ولله الحمد متزوج ومعي اولاد واعولهم وايضا الوالد والوالدة تركت لهم ما يكفيهم وارغب في حج واستطيع فهل يحق لي الحج من دولة العراق؟ حيث ان حيث انني في غربة عن زوجتي واهلي اكثر من ستة اكثر - 00:00:00

من ستة اشهر وكما شرع لنا الاسلام في حق الزوجة فهل يحق لي الحج؟ افيدوني افادكم الله. نعم نعم. الحمد لله. يجب ذلك الحج اذا كنت لم تحج الفريظة وانت تستطيع يجب عليك الحج من العراق وغير العراق. وان كنت متنفلا - 00:00:20

كذلك قد اديت الفريظة لا بأس ان تحج من العراق ليس من اللازم ان يحج الانسان من بلده لو كان انتقل من بلده الى العراق او الى المملكة العربية السعودية او الى الكويت او الى غير ذلك فلا بأس ان يحج من المحل اللي هو فيه. حتى لو انتقل الى جدة للعمل - 00:00:40

ما قصد الحج والعمرة في جدة او في الطائف ثم جاء وقت الحج حج بنا من جدة والطائف ولا بأس ويكفي ان يحج من جدة ومن ميقات الطائف. ولو كان من اهل مصر او من اهل الشام او من غيرهما. لا حرج في ذلك والحمد لله. نعم - 00:01:00

جزاكم الله خيرا - 00:01:20